

## وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٥٣ لسنة ٢٠١٢

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته وعلى القرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته المنعقدة فى ٢٠/٧/٢٠١١ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالى الوايلية بالقاهرة ؛

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتعاونيات بتاريخ ٢٧/٢/٢٠١٢ على حل الجمعية المذكورة ؛

وعلى موافقة محافظ القاهرة بتاريخ ٢٣/٣/٢٠١٢ على الحل ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد المهندس مساعد الوزير للتعاون الدولى المشرف على مكتبنا بناءً على المذكرة المعروضة من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

وعلى مذكرة المستشار القانونى للوزير ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

تحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالى الوايلية بالقاهرة المسجلة برقم (٨٥٩) فى ١٨/٤/٢٠٠٠ وذلك لوجود عقبات تحول دون مواصلة عملها بانتظام والوفاء بالتزاماتها .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ ١٩/٦/٢٠١٢

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أ.د. م/ محمد فتحى البرادعى